

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
هيئة الإشراف على الانتخابات

إعلان رقم ١

**إلى جميع وسائل الإعلام الخاصة المرئية والمسموعة والمقرؤة الراغبة في المشاركة في الإعلان
والداعية لانتخابين المدفوعة الأجر**

تنفيذًا لأحكام المادة ٧١ من قانون إنتخاب أعضاء مجلس النواب رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧، تدعو هيئة الإشراف على الإنتخابات جميع وسائل الإعلام الخاصة المرئية والمسموعة والمقروءة الراغبة في المشاركة في الإعلان والدعاية الانتخابيين المدفوعة الأجر ضمن الشروط والموجبات المحددة في قانون الإنتخاب، أن تقدم من هيئة الإشراف على الإنتخابات خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ هذا الإعلان وأن ترفق بتصريحها بياناً يتضمن لائحة أسعارها والمساحات التي ترغب في تخصيصها للإعلان والدعاية الانتخابيين وفقاً للنموذج التي يمكن الحصول عليه من مقر الهيئة الكائن في الطابق الثامن من مبني أريسكو في منطقة الصنائع.

علمًاً بأن الفقرة الثالثة من المادة ٧١ المذكورة، تمنع على وسائل الإعلام التي لم تقدم بتصريحها المذكور ضمن المهلة المحددة، القيام بأي نشاط إعلاني أو دعائي يتعلق بالإنتخابات وذلك خلال كامل فترة الحملة الإنتخابية التي تبدأ من تاريخ فتح باب الترشيح وتنتهي مع إغفال صناديق الاقتراع.

٢٠٢٢/١/٢٥ في بيروت رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات



القاضي نديم عبد الملك